الجمهورية التونسية
وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

11 نوفمبر 2016

30424

مـن وزيـرة الماليـة

إلـى

الموضـــوع: حول تطبيق أحكام الفصل 56 من قانون المالية لسنة 2016
المرجـــع : مكتوبكم عدد 774 بتاريخ 24 أكتوبر 2016

وبعد،

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه ما يلي:

- التنصيص ضمن الفصل المتعلق بتنقيح أحكام الفصل 47 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية المدرج ضمن مشروع قانون المالية لسنة 2017 على التنبيه على مؤسسات ووسطاء التأمين قبل توظيف الخطية الجبائية المطبقة على عدم التثبت من خلاص معاليم التأمين عند تسليم شهادات التأمين.

- تمكينكم من قائمة حصرية في حالات الإعفاء من معاليم الجولان.

- تمكين مؤسسات ووسطاء التامين في حق الإطلاع على المنظومة الإعلامية لمصالح الإدارة الجبائية والتثبت من مدى خلاص معاليم جولان العربات عند إكتتاب عقود التأمين.

- إمكانية تخصيص وصل خاص لخلاص معلوم الجولان للإستظهار به لدى مؤسسات التأمين عند التأمين.

جوابا، يشرّفني إعلامكم بما يلي:

1- تمّ بمقتضى مشروع قانون المالية لسنة 2017 التنصيص على عدم وجوبية التنبيه على مؤسسات التأمين قبل توظيف الخطية الجبائية المطبقة على عدم التثبت من خلاص معاليم الجولان عند تسليم شهادات التأمين وبالتالي لا يمكن الإستجابة لطلبكم.

حرف
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Tél الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504
Fax الفاكس : 71.790 550
Site web موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn

2- طبقا للتشريع الجاري به العمل تعفى من معاليم الجولان:

- المجرورات التي لا تفوق حمولتها النافعة خمسة أطنان وذلك إذا كان مالكوها فلاحين،
- السيارات المستعملة في النقل الريفي المشترك،
- الحافلات المستعملة في نقل المعوقين والتي هي على ملك الجمعيات المعنية بالمعوقين،
- الشاحنات المعدّة قصرا لرفع الفضلات المنزلية والتي تملكها الجماعات المحلية أو المؤسسات الخاصة الناشطة في قطاع رفع الفضلات المنزلية،
- العربات الأخرى من غير المعدة لنقل الأشخاص أو لنقل البضائع والمرخص لها في استعمال الطريق على غرار الجرارات الطرقية ومعدات الأشغال العمومية،
- السيارات السياحية المسجّلة خارج البلاد التونسية مدة الثلاثة أشهر الأولى من وجودها بالبلاد التونسية،
- السيارات التي تملكها المنظمات والهياكل الدولية والإقليمية الناشطة بتونس في إطار اتفاقيات دولية واتفاقيات التعاون الدولي واتفاقيات المقر وموظفيها. تضبط قائمتها من قبل مصالح وزارة الشؤون الخارجية. وتسلّم القباضات المالية أصحاب هذه السيارات علامات جولان مجانية (vignette gratuite)،
- وسائل النقل ذات الصبغة الأمنية الحاملة لأرقام إدارية،

مع العلم أن حالات الإعفاء المتعلقة بالعربات الأخرى من غير المعدة لنقل الأشخاص أو لنقل البضائع المرخص لها في إستعمال الطريق لا يمكن ضبطها بصفة حصرية وبالتالي يقترح إعتماد هذا الإعفاء حالة بحالة.

هذا وتجدر الإشارة أن بقية المقترحات قد وضعت تحت الدرس.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّــلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوغديري نمصية